

إجراءات قضائية

الصِّغَ القَضَائِيَّة لِإثْبَاتِ الطَّلَاقِ وَالخَلْعِ

د. ناصية ربن إبراهيم الحميد

عُضُو المَجْلِسِ الأَعْلَى للقَضَاءِ رَئِيسَ إِدَارَةِ النَفْتِيشِ القَضَائِيَّ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده أما بعد:
تحدثنا عن الإنهاءات المتعلقة بالطلاق وتأصيلها الفقهي والنظامي وفي هذا العدد
أحدث - بإذن الله - أن الصيغ القضائية لإثبات الطلاق والخلع كما يلي:

أولاً: صورة ضبط إثبات الطلاق وبيان صفته

صك إثبات طلاق^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسولنا محمد وبعد.
لدي أنا (اسم القاضي والمحكمة) حضر (فلان بن فلان) سعودي الجنسية
بموجب وقرر بحضور وشهادة (فلان بن فلان) سعودي الجنسية بموجب
و (فلان بن فلان) يمني الجنسية بموجب العارفين له قائلاً (لقد طلقت زوجتي
..... (فلانة بنت فلان) المضافة في هويتي (أو هوية والدها فلان رقم في)
بقولي لها: أنت طالق قبل الدخول والخلوة بدون عوض بتاريخ: / / ١٤هـ).
وبناءً عليه ثبت لدي طلاق (فلان بن فلان) ل (زوجته فلانة بنت فلان) المذكورة

(١) نموذج رسمي معتمد من قبل وزارة العدل برقم م/١٦.

أعلاه من تاريخ / / ١٤هـ وهي الطلقة (الأولى) وأفهمت الزوجة بأنه لا عدة عليها لهذا الطلاق لكنه قبل الدخول والخلوة، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله صحبه وسلم. حرر في: / / ١٤هـ.

المطلق	شاهد	شاهد	كاتب الضبط
.....
الختم الرسمي			رئيس / قاضي
.....		

ملاحظة: أفهمت بأن أقوم بمراجعة الأحوال المدنية بعد انتهاء العدة الشرعية لمطلقتي مباشرة.

توقيع المطلق
.....

وإذا كان الطلاق بعد الدخول فيقرر المطلق قائلاً:

لقد طلقت زوجتي (فلانة بنت فلان) المضافة في هويتي طلقة واحدة بعد الدخول بها بدون عضل بتاريخ / / ١٤هـ.

ويقرر القاضي ثبوت إيقاع الطلاق بعد الدخول، ويفهم الزوجة بأن عليها العدة الشرعية لهذا الطلاق حسب حالها.

وإذا كان الطلاق رجعياً، فيقرر القاضي بأن هذه الطلقة هي الأولى - مثلاً - وأن للزوج أن يراجع زوجته ما دامت في العدة لهذا الطلاق.

وإذا كان الطلاق بائناً، فيقرر القاضي بأن هذه الطلقة هي الثالثة - مثلاً -، ويفهم الزوج بأن زوجته قد بانت منه بينونة كبرى، وأنه لا يجوز له مراجعتها، أو العقد عليها

إجراءات قضائية

إلا بعد أن تنقضي عدتها وتنكح زوجاً غيره نكاح رغبة؛ لا نكاح تحليل.
وإذا كان الطلاق على عوض، فيقرر المطلق بأنه طلق زوجته على عوض وقدره
..... استلمه كاملاً، ويثبت القاضي بأن هذا الطلاق الذي وقع من الزوج كان على
عوض وقدره استلمه المطلق كاملاً.

ثم يهמש على صك عقد النكاح المثبت للزوج بين الطرفين بما صورته:
الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد. فقد ثبت لدي
طلاق فلان بن فلان لزوجته فلانة بنت فلان طليقة واحدة (أو طليقتين أو ثلاثاً) وذلك
بموجب الصك الصادر مني برقم و قاله مثبتاً له القاضي بالمحكمة
.....، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. حرر
في: / / ١٤هـ.

ثانياً: صورة ضبط إثبات الطلاق وعدم زواج بعد هذا الطلاق

وزارة العدل
رقم:
التاريخ: / / ١٤هـ.
محكمة

صك إثبات (طلاق وعدم الزواج بعد هذا الطلاق)^(٢)

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد وبعد لدي أنا (اسم القاضي
والمحكمة) بناءً على الخطاب الوارد لنا من برقم في / / ١٤هـ
المتضمن طلب إثبات طلاق فلانة بنت فلان من زوجها فلان بن فلان وعدم

(٢) نموذج رسمي معتمد من قبل وزارة العدل برقم (ع/م/١٨).

زواجها بعد هذا الطلاق .

عليه فقد حضر (فلان بن فلان) (وفلانة بنت فلان) بموجب رقم
..... في سجل وأنها قائلين: لقد تم الطلاق بيننا بموجب الصك
الصادر من برقم في وقد انتهت العدة ولم تتزوج المرأة بعد هذا
الطلاق تطلب إثبات ذلك.

وبطلب البينة للتعريف بهما والشهادة على ما ذكر أحضرا كلا من فلان بن
فلان بموجب وفلان بن فلان بموجب وباستشهادهما شهد كل واحد
منهما على انفراد بصحة ما ذكر، وقد جرى تعديل الشاهدين من قبل فلان
بن فلان بموجب وفلان بن فان بموجب وبناءً على ما تقدم ثبت
لدي طلاق فلان بن فلان لزوجته فلانة بنت فلان المتقرر بموجب الصك الصادر
برقم في وأن المطلقة لم تتزوج بعد هذا الطلاق (أو يقال: ثبت
لدي أن المطلقة لم تتزوج بعد طلاقها من زوجها فلان بن فلان بموجب الصك
الصادر برقم في) وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم. حرر في / / ١٤هـ.

الشاهد	الشاهد	المنهي / المنهية
.....
الكاتب	المزكي	المزكي
.....
الختم		رئيس / قاضي
....	

ثالثاً: صورة ضبط إثبات تقييد الفتوى بوقوع الطلاق وصفته

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد. فلدي أنا
(اسم القاضي والمحكمة) بناءً على الأوراق الواردة لنا من سماحة مفتي عام المملكة
العربية السعودية برقم في المعطوف على خطاب الإذن بالإفتاء في طلاق
فلان بن فلان لزوجته فلانة الصادر مني برقم في المرفق طيه صك إثبات
الطلاق الصادر مني برقم في، والمتضمن خطاب سماحته، أنه بناءً على
اطلاعه على صك الطلاق الصادر من محكمة في وعلى المحضر المعد
بخصوص مساءلة طرفي العلاقة، فقد أفتيت الطرفين بأن الزوجة قد بانت من زوجها
بينونة كبرى، وحرمت عليه حتى تنكح زجاً غيره نكاح رغبة، لا نكاح تحليل، ويطأها
ثم يفارقها بعوض، أو بطلاق، وتخرج من العدة إلخ.
هذا ما لزم التنويه عليه، وأمرت بالتهميش على الصك وسجله بما تضمنته هذه
الفتوى، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حرر في: / / ١٤١٤هـ.

رابعاً: صورة ضبط إثبات الخلع

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد. فلدي أنا (اسم القاضي والمحكمة) حضر (اسم المنهي رباعياً) يحمل وحضر لحضوره المرأة فلانة بنت فلان المضافة في هوية زوجها المنهي، وعرف بهما من قبل فلان بن فلان يحمل بطاقة الأحوال رقم وفلان بن فلان يحمل بطاقة الأحوال رقم وقرر الزوج وزوجته بأنهما اتفقا على المخالعة بينهما على عوض تبذله المرأة لزوجها، وقدره وقامت الزوجة وبذلت العوض المتفق عليه لزوجها، وقدره فتلفظ الزوج قائلاً: لقد خالعت زوجتي فلانة بنت فلان هذه الحاضرة على عوض، وقدره استلمته كاملاً، وقالت الزوجة: لقد قبلت هذا الخلع ورضيته، وقد شهد على ذلك م عرف بهما أعلاه، فثبت لدي مخالعة فلان بن فلان لزوجته فلانة بنت فلان على عوض، وقدره استلمه كاملاً بتاريخ هذا اليوم الموافق / / ١٤هـ، وأفهمت الزوجة بأن عليها العدة لهذا الخلع اعتباراً من تاريخ وقوعه في هذا اليوم، ففهمت ذلك، وأمرت بالتهميش على عقد النكاح الصادر من برقم في بما تم من خلع، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. حرر في: / / ١٤هـ.

ثم يهמש على عقد النكاح المثبت للزواج بين الطرفين بما صورته:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد. فقد ثبت لدي مخالعة الزوج فلان بن فلان لزوجته فلانة بنت فلان على عوض، وقدره استلمه حاملاً، وذلك بموجب الصك الصادر مني برقم في قاله مثبته له

إجراءات قضائية

القاضي بالمحكمة وبالله التوفيق، وصلى اله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه
وسلم. حرر في: / / ١٤ هـ.

وقفه:

الطلاق أبغض الحلال، ولكنه قد يكون مطلوباً عن قيام دواعيه وأسبابه الموجبة
له، والشريعة الإسلامية شريعة الرحمة والسعة فجعلت لكل عقد من العقود اللازمة
أسلوباً مناسباً يتم من خلاله الانفكاك من هذا العقد عند قيام الداعي والموجب لذلك.
والله الموفق وصلى الله وسلم على نبينا محمد.